

**النظام المالي للاتحاد العربي السوري
لجودو والسامبو**

المحتويات

- أولاً – الانتساب إلى الاتحاد العربي السوري للجودو.
- ثانياً – رسوم اختبارات أحزمة الكيو.
- ثالثاً – رسوم اختبارات أحزمة الدان.
- رابعاً – رسوم حضور دورات الدراسات المركزية.
- خامساً – رسوم اختبارات التأهيل والترقية للحكام.
- سادساً – رسوم اختبارات التأهيل والترقية للمدربين.
- سابعاً – رسوم اختبارات قضاة الكاتا.
- ثامناً – رسوم اختبارات حكام التنظيم.
- تاسعاً – رسوم مباريات الحزام البني ومراحل (تجميع النقاط) للحزام الأسود.
- عاشراً – رسوم المشاركة في البطولات الفرعية بالمحافظة.
- حادي عشر – رسوم المشاركة في البطولات المركزية (بطولات الجمهورية).
- ثاني عشر – رسوم المشاركة في البطولات المفتوحة (الأندية – الجوانز).
- ثالث عشر – رسوم الحصول على الرقم الخلفي (Back Number) للاعبين.
- رابع عشر – رسوم شهادات بدل ضائع – وثيقة خبرة.
- خامس عشر – رسوم الاعتراضات.
- سادس عشر – أجور الحكام.
- سابع عشر – أحكام عامة.

النظام المالي للاتحاد العربي للجودو والسامبو لعام 2021

أولاً - الانتساب إلى الاتحاد العربي للجودو :

- 1- على جميع ممارسي لعبة الجودو التسجيل في برنامج البيانات الخاص بالاتحاد والحصول على بطاقة عضوية تخول حاملها المشاركة في جميع نشاطات الاتحاد (بطولات - فحوص أحزمة الكيو والدان - الدورات - فحوص التأهيل - الخ) .
- 2- رسم البطاقة /50000/ ليرة سورية ومدة صلاحيتها سنتين.
- 3- يتم تجديد البطاقات خلال الشهر الأول من السنة.
- 4- ترفع اللجان الفنية الفرعية بالمحافظات لاتحاد اللعبة جداول المنتسبين (الاسم الثلاثي - اسم الأم - مكان وتاريخ الولادة - النادي) مرفقة بالثبوتيات لكل منتسب (صورة عن الهوية الشخصية أو جواز السفر أو إخراج قيد عليه صورة شخصية مصدق) ورسوم البطاقات بموجب محضر جلسة ويقع على عاتقها التأكد من صحة البيانات.
- 5- يقوم اتحاد اللعبة بإصدار بطاقات العضوية بعد التسجيل ببرنامج البيانات واعتمادها ببلاغ اتحاد.
- 6- توزع واردات بطاقات العضوية بعد خصم تكاليف إصدارها وفق التالي :
 - 1- 50 % مجلس إدارة الاتحاد (اللجنة المشرفة).
 - 2- 25 % تسدد في حساب وزارة الرياضة والشباب
 - 3- 25% للجنة المشرفة على إصدار البطاقات
- 7- تغطي نفقات إصدار بطاقات العضوية من السلفة الممنوحة لاتحاد اللعبة (تصفي أصولاً) .

ثانياً - رسوم اختبارات أحزمة الكيو :

الحزام	الأصفر	البرتقالي	الأخضر	الأزرق	البنّي
الرسم	25000 ل.س	50000 ل.س	75000 ل.س	100000 ل.س	200000 ل.س

- 1- يتم تحديد موعد الاختبارات وفقاً لخطة نشاط اتحاد اللعبة والبلاغات الصادرة عنه.
- 2- تشكل اللجنة الفاحصة بمقترح من اللجنة الفنية الفرعية بالمحافظة وتعتمد من قبل اتحاد اللعبة على أن تتألف من خمسة أشخاص (رئيس وأمين سر اللجنة وثلاثة مدربين من المحافظة بالتناوب).
- 3- تتحمل اللجنة الفاحصة واللجنة الفنية الفرعية كامل المسؤولية عن عدد المتقدمين ونتائج الفحوص وتسلسل درجات الأحزمة للمتقدمين والمدة الزمنية لكل حزام.
- 4- ترفع اللجنة الفنية الفرعية لاتحاد اللعبة جداول بأسماء المتقدمين للفحوص (الاسم الثلاثي - اسم الام - الموالييد) للناجحين والراسبين على حد سواء ورسوم الفحوص بموجب محضر جلسة أصولاً وتعتمد ببلاغ اتحاد.
- 5- يفقد الراسب الحق باسترداد رسوم الفحوص.
- 6- توزع واردات اختبارات أحزمة الكيو وفق التالي:
 - 1- 25 % للجنة الفاحصة المكلفة.
 - 2- 50 % مجلس إدارة الاتحاد (اللجنة المشرفة).
 - 3- 25 % تسدد في حساب وزارة الرياضة والشباب .

ثالثاً - رسوم اختبارات أحزمة الدان :

الحزام	1-2 دان	3-4 دان	5-6 دان	7-8 دان
الرسم				

الرسم	400000 ل.س	600000 ل.س	1000000 ل.س	2000000 ل.س
-------	------------	------------	-------------	-------------

- 1- يتم تحديد موعد الاختبارات من قبل مجلس إدارة الاتحاد وفقاً لخطة النشاط السنوية والبلاغات الصادرة عنه.
- 2- تشكل اللجان الفاحصة من قبل مجلس إدارة الاتحاد (متضمنة أعضاء اللجنة الرئيسية للأحزمة).
- 3- يقوم المتقدمين لفحوص أحزمة الدان بإملاء استمارة ترشيح ترسل لمجلس إدارة الاتحاد قبل شهر من موعد الفحوص عن طريق اللجان الفنية الفرعية بالمحافظات ليتم دراستها.
- 4- تتحمل اللجان الفاحصة واللجنة الرئيسية للأحزمة كامل المسؤولية عن نتائج الفحوص وتسلسل درجات الأحزمة للمتقدمين والمدة الزمنية المعتمدة لكل حزام.
- 5- ترفع اللجنة الرئيسية للأحزمة لاتحاد اللعبة جداول بأسماء المتقدمين للفحوص (الاسم الثلاثي - اسم الام - الموالييد) والنتائج النهائية للناجحين والراسبين على حد سواء ورسوم الفحوص بموجب محضر جلسة أصولاً وتعتمد ببلاغ اتحاد.
- 6- يفقد الراسب الحق باسترداد رسوم الفحوص.
- 7- توزع واردات اختبارات أحزمة الدان وفق التالي:
 - 1- 25 % للجان الفاحصة المكلفة.
 - 2- 50 % مجلس إدارة الاتحاد (اللجنة المشرفة).
 - 3- 25 % تسدد في حساب وزارة الرياضة والشباب.

رابعاً - رسوم حضور دورات الدراسات المركزية :

- 1- يتم تحديد موعد دورات الدراسات المركزية من قبل مجلس إدارة الاتحاد وفقاً لخطة النشاط السنوية والبلاغات الصادرة عنه.
 - 2- رسم حضور دورة الدراسات المركزية /100000/ ليرة سورية.
 - 3- يحصل الدارس بنهاية الدورة على شهادة حضور وبطاقة اعتماد على حسب الدورة (مدرّب - حكم - قاضي كاتا - منظم -).
 - 4- يشرف على الدورات مجلس إدارة الاتحاد.
 - 5- ترفع اللجنة الرئيسية المعنية (مدربين - حكام - قضاة كاتا - تنظيم) لاتحاد اللعبة جداول بأسماء الحضور في الدورة (الاسم الثلاثي - اسم الام - الموالييد) مع درجاتهم وسنة اعتمادهم ورسوم الحضور بموجب محضر جلسة أصولاً وتعتمد ببلاغ اتحاد.
 - 6- يمنح المحاضرون 100000 ل.س عن اليوم الواحد
 - 7- توزع واردات دورات الدراسات المركزية وفق التالي:
 - 1- 50 % مجلس إدارة الاتحاد (اللجنة المشرفة).
 - 2- 25 % تسدد في حساب وزارة الرياضة والشباب.
 - 3- 25 % اللجنة المعنية (لجنة مشكلة من قبل الاتحاد)
- وذلك بعد خصم أجور المحاضرين والنظام المالي للاتحاد السوري للجودو ومصاريف إقامة الدورة (قرطاسية - شهادات حضور - بطاقات اعتماد -الخ).
- 8- تغطي النفقات والصرفيات من السلفة الممنوحة لاتحاد اللعبة (تصفي أصولاً).

خامساً - رسوم اختبارات التأهيل والترقية للحكام :

الدرجة	حكم ثالثة	حكم ثانية	حكم أولى	حكم مرشح دولي
--------	-----------	-----------	----------	---------------

الرسم	100000 ل.س	150000 ل.س	200000 ل.س	500000 ل.س
-------	------------	------------	------------	------------

- 1- يتم تحديد موعد الاختبارات من قبل مجلس إدارة الاتحاد وفقاً لخطة النشاط السنوية والبلاغات الصادرة عنه.
- 2- تشكل اللجنة الفاحصة بمقترح من اللجنة الرئيسية للحكام وتعتمد من قبل مجلس إدارة الاتحاد.
- 3- يقوم المتقدمين لفحوص التأهيل والترقية للحكام بإملاء استمارة ترشيح ترسل لمجلس إدارة الاتحاد قبل شهر من موعد الفحوص عن طريق اللجان الفنية الفرعية بالمحافظات ليتم دراستها.
- 4- تتحمل اللجنة الرئيسية للحكام كامل المسؤولية عن نتائج الفحوص وتسلسل درجات التحكيم للمتقدمين والمدة الزمنية وسنوات العامل(الاعتماد).
- 5- ترفع اللجنة الرئيسية للحكام لاتحاد اللعبة جداول بأسماء المتقدمين للفحوص (الاسم الثلاثي - اسم الام - المواليد) والنتائج النهائية للناجحين والراسبين على حد سواء ورسوم الفحوص بموجب محضر جلسة أصولاً وتعتمد ببلاغ اتحاد.
- 6- يفقد الراسب الحق باسترداد رسوم الفحوص.
- 7- توزع واردات اختبارات الحكام وفق التالي:
 - 1- 25 % للجنة الفاحصة المكلفة.
 - 2- 50 % مجلس إدارة الاتحاد (اللجنة المشرفة).
 - 3- 25 % تسدد في حساب وزارة الرياضة والشباب .

سادساً - رسوم اختبارات التأهيل والترقية للمدربين :

الدرجة	مدرّب ثالثة	مدرّب ثانية	مدرّب أولى	مدرّب وطني
الرسم	100000 ل.س	200000 ل.س	300000 ل.س	500000 ل.س

- 1- يتم تحديد موعد الاختبارات من قبل مجلس إدارة الاتحاد وفقاً لخطة النشاط السنوية والبلاغات الصادرة عنه.
- 2- تشكل اللجنة الفاحصة بمقترح من اللجنة الرئيسية للمدربين وتعتمد من قبل مجلس إدارة الاتحاد.
- 3- يقوم المتقدمين لفحوص التأهيل والترقية للمدربين بإملاء استمارة ترشيح ترسل لمجلس إدارة الاتحاد قبل شهر من موعد الفحوص عن طريق اللجان الفنية الفرعية بالمحافظات ليتم دراستها.
- 4- تتحمل اللجنة الرئيسية للمدربين كامل المسؤولية عن نتائج الفحوص وتسلسل درجات التدريب للمتقدمين والمدة الزمنية وسنوات العامل(الاعتماد).
- 5- ترفع اللجنة الرئيسية للمدربين لاتحاد اللعبة جداول بأسماء المتقدمين للفحوص (الاسم الثلاثي - اسم الام - المواليد) والنتائج النهائية للناجحين والراسبين على حد سواء ورسوم الفحوص بموجب محضر جلسة أصولاً وتعتمد ببلاغ اتحاد.
- 6- يفقد الراسب الحق باسترداد رسوم الفحوص.
- 7- توزع واردات اختبارات المدربين وفق التالي:
 - 1- 25 % للجنة الفاحصة المكلفة.
 - 2- 50 % مجلس إدارة الاتحاد (اللجنة المشرفة).
 - 3- 25 % تسدد في حساب وزارة الرياضة والشباب.

سابعاً - رسوم اختبارات قضاة الكاتا :

الكاتا	ناكيه نو كاتا	كاتاميه نو كاتا	كيميه نو كاتا	كودوكان كوشن جنسو	جونو كاتا
الدرجة	A B	A B	A B	A B	A B

100000	75000	100000	75000	75000	50000	75000	50000	75000	50000	الرسم
ل.س	ل.س	ل.س	ل.س	ل.س	ل.س	ل.س	ل.س	ل.س	ل.س	

- 1- يتم تحديد موعد الاختبارات من قبل مجلس إدارة الاتحاد وفقاً لخطة النشاط السنوية والبلاغات الصادرة عنه.
- 2- تشكل اللجنة الفاحصة بمقتراح من اللجنة الرئيسية للكاتا وتعتمد من قبل مجلس إدارة الاتحاد.
- 3- يقوم المتقدمين لفحوص قضاة الكاتا بإملاء استمارة ترشيح ترسل لمجلس إدارة الاتحاد قبل شهر من موعد الفحوص عن طريق اللجان الفنية الفرعية بالمحافظات ليتم دراستها.
- 4- تتحمل اللجنة الرئيسية للكاتا كامل المسؤولية عن نتائج الفحوص وتسلسل درجات القضاة للمتقدمين والمدة الزمنية.
- 5- ترفع اللجنة الرئيسية للكاتا لاتحاد اللعبة جداول بأسماء المتقدمين للفحوص (الاسم الثلاثي - اسم الام - المواليد) والنتائج النهائية للناجحين والراسبين على حد سواء ورسوم الفحوص بموجب محضر جلسة أصولاً وتعتمد ببلاغ اتحاد.
- 6- يفقد الراسب الحق باسترداد رسوم الفحوص.
- 7- توزع واردات اختبارات قضاة الكاتا وفق التالي:
 - 1- 25 % للجنة الفاحصة المكلفة.
 - 2- 50 % مجلس إدارة الاتحاد (اللجنة المشرفة).
 - 3- 25 % تسدد في حساب وزارة الرياضة والشباب.

ثامناً - رسوم اختبارات حكام التنظيم :

الدرجة	حكم تنظيم B	حكم تنظيم A
الرسم	50000 ل.س	100000 ل.س

- 1- يتم تحديد موعد الاختبارات من قبل مجلس إدارة الاتحاد وفقاً لخطة النشاط السنوية والبلاغات الصادرة عنه.
- 2- تشكل اللجنة الفاحصة بمقتراح من لجنة التنظيم الرئيسية وتعتمد من قبل مجلس إدارة الاتحاد.
- 3- يقوم المتقدمين لفحوص حكام التنظيم بإملاء استمارة ترشيح ترسل لمجلس إدارة الاتحاد قبل شهر من موعد الفحوص عن طريق اللجان الفنية الفرعية بالمحافظات ليتم دراستها.
- 4- تتحمل اللجنة الرئيسية للتنظيم كامل المسؤولية عن نتائج الفحوص وتسلسل درجات حكام التنظيم للمتقدمين والمدة الزمنية.
- 5- ترفع اللجنة الرئيسية للتنظيم لاتحاد اللعبة جداول بأسماء المتقدمين للفحوص (الاسم الثلاثي - اسم الام - المواليد) والنتائج النهائية للناجحين والراسبين على حد سواء ورسوم الفحوص بموجب محضر جلسة أصولاً وتعتمد ببلاغ اتحاد.
- 6- يفقد الراسب الحق باسترداد رسوم الفحوص.
- 7- توزع واردات اختبارات حكام التنظيم وفق التالي:
 - 1- 25 % للجنة الفاحصة المكلفة.
 - 2- 50 % مجلس إدارة الاتحاد (اللجنة المشرفة).
 - 3- 25 % تسدد في حساب وزارة الرياضة والشباب.

تاسعاً - رسوم مباريات الحزام البني ومراحل (تجميع النقاط) للحزام الأسود :

الحزام	البني	الأسود (للمرحلة الواحدة)
الرسم	25000 ل.س	50000 ل.س

- 1- تجري مباريات الحزام البني خلال اختبارات الحزام، وتجري مباريات الحزام الأسود (تجميع النقاط) على ثلاث مراحل ويتم تحديد موعدها من قبل مجلس إدارة الاتحاد وفقاً لخطة النشاط السنوية والبلاغات الصادرة عنه وبإشرافه.
 - 2- تتحمل اللجنة الرئيسية للأحزمة كامل المسؤولية عن نتائج احتساب النقاط للمتقدمين حسب درجة أحزمتهم.
 - 3- ترفع اللجنة الرئيسية للأحزمة لاتحاد اللعبة جداول بأسماء المتقدمين للمباريات (الاسم الثلاثي - اسم الام - المواليد) مع درجة حزام كل متقدم والنقاط التي حصل عليها ومجموعه العام ورسوم الفحوص بموجب محضر جلسة أصولاً وتعتمد ببلاغ اتحاد.
 - 4- يفقد الراسب بمباريات الحزام البني الحق باسترداد رسوم المباريات.
 - 5- توزع واردات مباريات الحزام البني ومراحل (تجميع النقاط) للحزام الأسود وفق التالي:
 - 1- 25 % للجنة الأحزمة الرئيسية.
 - 2- 50 % مجلس إدارة الاتحاد (اللجنة المشرفة).
 - 3- 25 % تسدد في حساب وزارة الرياضة والشباب .
- وذلك بعد خصم أجور الحكام وفقاً للنظام المالي المعتمد للاتحاد العربي السوري للجودو والسامبو في البطولات المركزية كل حسب درجته على ألا يتجاوز عدد الحكام 3/ ومرفقاً بجدول تحكيم.
- 4- تغطي أجور الحكام من السلفة الممنوحة لاتحاد اللعبة (تصفي أصولاً).

عاشرأ - رسوم المشاركة في البطولات الفرعية بالمحافظة :

- 1- رسم المشاركة في البطولة للاعب /25000/ ليرة سورية.
- 2- يتم تحديد موعد البطولة واللجنة المنظمة لها بمقترح من اللجنة الفنية الفرعية بالمحافظة وتعتمد من قبل اتحاد اللعبة على ألا يتجاوز عدد اللجنة المنظمة 7/9/ أشخاص من حكام التنظيم المعتمدين.
- 3- صرفيات البطولة:
 - 1- أجور الحكام حسب القرار المالي الصادر عن المكتب التنفيذي للاتحاد الرياضي العام والنظام المالي المعتمد للاتحاد العربي السوري للجودو والسامبو .
 - 2- أجور اللجان المنظمة والمشرفة بما يتناسب مع أجور الحكام حسب القرار المالي المذكور بالفقرة /أ/.
 - 3- مستلزمات البطولة: ضيافة - نثریات.
 - 4- ترفع اللجنة الفنية الفرعية بالمحافظة للجنة التنفيذية ولاتحاد اللعبة تقريراً فنياً ومالياً مفصلاً عن البطولة مع الرسوم موقعاً من اللجنة الفنية ومصدقاً من عضو الاتحاد المشرف ويتضمن ما يلي:
 - 1- جدول بأعداد اللاعبين (مبيناً فيه عدد اللاعبين من كل نادي).
 - 2- جدول بأسماء الحكام (حسب العدد المسموح به بالبطولات الفرعية مع مراعاة المحافظة المستضيفة).
 - 3- جدول بأسماء اللجنة المنظمة للبطولة.
 - 4- جدول بصرفيات البطولة مرفقاً بالفواتير.
 - 5- تسدد واردات البطولة الفرعية بالمحافظة لمحابس اللجنة التنفيذية (في حساب اللجنة التنفيذية بالمحافظة) وتغطي النفقات والصرفيات من الواردات (تصفي أصولاً).

حادي عشر - رسوم المشاركة في البطولات المركزية (بطولات الجمهورية):

- 1- رسم المشاركة في البطولة للاعب /25000/ ليرة سورية.
- 2- يتم تحديد موعد البطولة واللجان المنظمة والمشرفة لها من قبل مجلس إدارة الاتحاد وفقاً لخطة النشاط السنوية والبلاغات الصادرة عنه.

3- صرفيات البطولة:

- 1- أجور الحكام حسب القرار المالي الصادر عن وزارة الرياضة والشباب والنظام المالي المعتمد للاتحاد العربي السوري للجودو والسامبو .
- 2- أجور اللجان المنظمة والمشرفة والمنفذة بما يتناسب مع أجور الحكام حسب القرار المالي المذكور بالفقرة /أ/.
- 3- مستلزمات البطولة: ضيافة – نثریات.
- 4- ترفع اللجنة المشرفة لاتحاد اللعبة تقريراً فنياً ومالياً مفصلاً عن البطولة مع الرسوم موقعاً من قبلها يعتمد ببلاغ اتحاد ويتضمن ما يلي :
 - 1- جدول بأعداد اللاعبين (مبيناً فيه عدد اللاعبين من كل محافظة).
 - 2- جدول بأسماء الحكام (حسب العدد المسموح به بالبطولات المركزية).
 - 3- جدول بأسماء اللجان المنظمة والمشرفة والمنفذة للبطولة.
 - 4- جدول بصرفيات البطولة مرفقاً بالفواتير.
 - 5- تغطي النفقات والصرفيات من السلفة الممنوحة لاتحاد اللعبة (تصفي أصولاً).

ثاني عشر – رسوم المشاركة في البطولات المفتوحة (الأندية – الجوائز) :

- 1- رسم المشاركة في البطولة للاعب /50000/ ليرة سورية.
- 2- يتم تحديد موعد البطولة واللجان المنظمة والمشرفة لها من قبل مجلس إدارة الاتحاد وفقاً لخطة النشاط السنوية والبلاغات الصادرة عنه.
- 3- يحصل الفائزين بالبطولة على مكافآت مالية أو عينية تحدد بمقترح من قبل مجلس إدارة الاتحاد وموافقة المكتب التنفيذي.
- 4- صرفيات البطولة :

- 1- أجور الحكام حسب القرار المالي الصادر عن وزارة الرياضة والشباب والنظام المالي المعتمد للاتحاد العربي السوري للجودو والسامبو .
- 2- أجور اللجان المنظمة والمشرفة والمنفذة بما يتناسب مع أجور الحكام حسب القرار المالي المذكور بالفقرة /أ/.
- 3- مستلزمات البطولة: ضيافة – نثریات.
- 5- ترفع اللجنة المشرفة لاتحاد اللعبة تقريراً فنياً ومالياً مفصلاً عن البطولة مع الرسوم موقعاً من قبلها يعتمد ببلاغ اتحاد ويتضمن ما يلي:

- 1- جدول بأعداد اللاعبين (مبيناً فيه عدد اللاعبين من كل محافظة أو نادي).
- 2- جدول بأسماء الحكام (حسب العدد المسموح به بالبطولات المركزية).
- 3- جدول بأسماء اللجان المنظمة والمشرفة والمنفذة للبطولة.
- 4- جدول بصرفيات البطولة مرفقاً بالفواتير.
- 5- جدول بالجوائز المقدمة.
- 6- تغطي النفقات والصرفيات من السلفة الممنوحة لاتحاد اللعبة (تصفي أصولاً).

ثالث عشر – رسوم الحصول على الرقم الخلفي (Back Number) وطني للاعبين :



- 1- رسم الحصول على الرقم الخلفي للبدلة (Back Number) عدد 2 قطعة قماشية /50000/ ليرة سورية.
- 2- يحمل الجزء العلوي الحرف الأول من اسم اللاعب والكنية كاملة.
- 3- يحمل الجزء الأوسط اسم المحافظة أو النادي.
- 4- يحمل الجزء السفلي شعار الاتحاد العربي السوري للجودو.
- 5- يمكن استبدال شعار الاتحاد بالجزء السفلي بعلامة تجارية بعد تسديد مبلغ /50000/ ليرة سورية إضافية.
- 6- ترفع اللجان الفنية الفرعية بالمحافظات لاتحاد اللعبة جداول بأسماء الراغبين بالحصول على Back Number (الاسم الكامل باللغة العربية والانكليزية) مرفقة بصورة عن بطاقة العضوية بالاتحاد والرسوم موقعاً من قبلها ويعتمد ببلاغ اتحاد.

- 1- توزع واردات الحصول على الرقم الخلفي للبدلة (Back Number) بعد خصم تكاليف طباعتها وفق التالي:
 - 50 % مجلس إدارة الاتحاد (اللجنة المشرفة).
 - 25 % تسدد في حساب وزارة الرياضة والشباب
 - 25% اللجنة المنظمة

ب - تغطي نفقات إصدار الرقم الخلفي للبدلة (Back Number) من السلفة الممنوحة لاتحاد اللعبة (تصفي أصولاً).

رابع عشر – رسوم شهادات بدل ضائع – وثيقة خبرة :

- 1- تحدد رسوم بطاقة عضوية الاتحاد بدل ضائع بمبلغ /50000/ ليرة سورية.
- 2- تحدد رسوم شهادات بدل ضائع لأحزمة الكيو بمبلغ /50000/ ليرة سورية.
- 3- تحدد رسوم شهادات بدل ضائع لأحزمة الأسود بمبلغ يعادل 50 % من الرسم الأصلي للحزام.
- 4- تحدد رسوم شهادات بدل ضائع (للحكام – المدربين – قضاة الكاتا – حكام التنظيم) ولكافة الدرجات بمبلغ /50000/ ليرة سورية.
- 5- تحدد رسوم شهادات بدل ضائع (بطل جمهورية) بمبلغ /50000/ ليرة سورية.
- 6- تحدد رسوم وثيقة خبرة (وثيقة رباعية) بمبلغ /200000/ ليرة سورية.
- 7- توزع واردات شهادات بدل ضائع ووثيقة خبرة وفق التالي:
 - 1- 50 % مجلس إدارة الاتحاد.
 - 2- 25% تسدد في حساب وزارة الرياضة والشباب .
 - 3- 25% تمنح للسكرتاريا

خامس عشر – رسوم الاعتراضات :

- 1- يسدد مبلغ /100000/ ليرة سورية عند تقديم أي اعتراض أو احتجاج رسمي ويرد المبلغ في حال تم قبوله (أي كان صحيحاً).
- 2- تسدد واردات الاعتراضات في حساب وزارة الرياضة والشباب – لجنة التحكيم الرياضي.

سادس عشر – أجور الحكام :

1- حكام المباريات:

الدرجة	حكم ثالثة	حكم ثانية	حكم أولى	حكم (دولي – قاري)
أجور الفترة الواحدة	50000 ل.س	75000 ل.س	100000 ل.س	150000 ل.س

2- حكام التنظيم:

الدرجة	حكم B	حكم A	حكم (دولي - قاري)
أجور الفترة الواحدة	50000 ل.س	75000 ل.س	100000 ل.س

3- قضاة الكاتا:

الدرجة	حكم ثانية	حكم أولى	حكم (دولي - قاري)
أجور الفترة الواحدة	50000 ل.س	100000 ل.س	100000 ل.س

سابع عشر - أحكام عامة :

- يُمنح مجلس إدارة الاتحاد العربي السوري للجودو والسامبو سلفة مالية في بداية العام من وزارة الرياضة والشباب بمبلغ يقترح من مجلس إدارة الاتحاد لتغطية جميع النفقات والصرفيات والنثرات الناجمة عن هذا النظام (تصفي أصولاً).
- يحق لمجلس إدارة الاتحاد مخاطبة الداعمين والرعاة لكافة نشاطاته (مركزية - فرعية) ومفاوضتهم أصولاً بما يحقق المصلحة العامة ويعود بالفائدة لدعم رياضة الجودو.
- تنطبق أحكام هذا النظام على كافة الألعاب التي تتبع للاتحاد العربي السوري للجودو والسامبو.
- يتم تسليم جميع الواردات الناجمة عن هذا النظام باستثناء واردات البطولة الفرعية بالمحافظة لمحاسب الإيرادات المركزي بالمكتب التنفيذي ليتم إيداعها أصولاً وصرف حصة مجلس إدارة الاتحاد واللجان الرئيسية واللجان الفاحصة.
- يتم تسليم واردات البطولة الفرعية لمحاسب اللجنة التنفيذية بالمحافظة ليتم إيداعها في حساب اللجنة التنفيذية أصولاً.
- انشاء صندوق مالي للاتحاد السوري للجودو
- يسمى امين صندوق للصندوق المحدث بناء على اقتراح مجلس ادارة الاتحاد
- يسمى رئيس الاتحاد امرا للصرف ويتم الصرف بموجب مذكرات مالية بما يراه مناسباً لخدمة الصالح العام للعبة وترفع المذكرات اصولاً للوزارة في نهاية العام المالي ويتم اخطار الوزارة بحين الطلب لمراقبة صرفيات الاتحاد
- تمنح كل لجنة الاولوية في ترشيح من تراه مناسباً من لجان التدريب والتحكيم والتنظيم لترشيحه دولياً لتغطية نفقاته الخارجية في حال توافر عائدات في صندوق الاتحاد من عوائد اللجنة المختصة لتأهيلهم دولياً ليصبحوا لاحقاً حكاماً دوليين ومدربين معتمدين ومنظمين دوليين على ان يكون اقتراح الأسماء بناء على اقتراح اللجنة المختصة وعلى مسؤوليتهم مع مراعاة ترتيبهم في الدورات التي أجروها

رئيس الاتحاد العربي السوري للجودو والسامبو
خالد الجدوع

أمين السر والتنظيم
محمد بولاد

مصدق
وزير الرياضة والشباب
أ.محمد سامح الحامض

